

رئيس الهيئة

قرار رقم (٧٦٣٧) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٤ / ٧ / ٢٠٢٤

بشأن قيد وسيطي تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢٩ بتاريخ ٢٠١٤/٢٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد اسم وسيطي التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وسيط حر وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قريباً منهما كل ذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار.

| الرقم القومي | الصفة | كود الهيئة | اسم الوسيط | م |
|----------------|-------|------------|--------------------------------|---|
| ٢٨٨٠٩٢١٨٨٠٠٢٠٢ | حر | ٥٢٢١٨ | هند عبد الصبور عبد الحميد غنيم | ١ |
| ٣٠٠٠٤١٩١٤٠٠٣٢١ | حر | ٥٢٢١٩ | ساجده فؤاد حجازى عبد الرازق | ٢ |

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح